[288] علينا وعلى عباد الله الصالحين (1). 16 - مصباح الشيخ: في تشهد النافلة والتشهد الاول يقول: بسم الله وبالله والاسماء الحسنى كلها لله، أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله، اللهم صل على محمد وآل محمد، وتقبل شفاعته في امته وقرب وسيلته، وارفع درجته. وذكر في التشهد الثاني ما ذكره السيد إلى آخره. أقول: وذكر الشيخ نحو ذلك في النهاية والصدوق في المقنع (2) أيضا بأدنى تغيير في الترتيب وغيره. 17 - اعلام الدين: للديلمي عن النبي صلى الله عليه وآله قال: من صلى ولم يذكر الصلاة على وعلى آلي، سلك به (3) غير طريق الجنة، وكذلك من ذكرت عنده ولم يصل على. 18 - المحاسن: عن أبيه، عن محمد بن مهران، عن القاسم الزيات، عن عبد الله بن حبيب بن جندب قال: قلت لابي عبد الله عليه السلام: إني اصلي المغرب مع هؤلاء فاعيدها فأخاف أن يتفقدوني، قال: إذا صليت الثالثة فمكن في الارض أليتيك ثم انهض وتشهد وأنت قائم ثم اركع واسجد، فانهم يحسبون أنها نافلة (4). بيان: يدل على جواز قراءة التشهد قائما عند التقية، ولم أره في كلام الاصحاب ولا خلاف في وجوب الجلوس فيه في حال الاختيار، وادعى في المنتهى عليه الاجماع، ويدل على جواز إيقاع هيئة الركوع والسجود، وإن لم يقصد بهما الصلاة تقية، وعمومات التقية مؤيدة للحكمين. 19 - دعائم الاسلام: عن جعفر بن محمد عليهما السلام أنه كان يقول في التشهد الاول: (بسم الله وبالله، والاسماء الحسنى كلها لله، أشهد أن لا إله إلا الله وحده

---

(1) فلاح السائل: 162. (2) المقنع ص 29 ط الاسلامية. (3) بصلاته ظ. (4) المحاسن: 325. [*]